كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

23028 - عن أبي ذر قال : من أقبل يشهد الصلاة فأقيمت وهو بالطريق فلا يسرع ولا يزيد على هينة (هينة : وفيه (أنه سار على هينته) أي على عادته في السكون والرفق يقال : امش على هينتك : أي على رسلك . النهاية [5 / 290] ب) مشيته الأولى فما أدرك فليصل مع الإمام وما لم يدرك فليتمه ولا يمسح إذا صلى وجهه فإن مسح فواحدة وإن يصبر عنها خير له من مائة ناقة سوداء الحدق .

(عب)